

## السؤال

في قرينتنا أصبحت المقابر تُمتهن حيث صارت طريقاً للإبل والبقر والماعز والسيارات ، بل والأدهى من ذلك أن بعضاً من الناس تقدموا للبناء عليها ، فما هو توجيه سماحتكم لهذا الأمر؟

## الإجابة المفصلة

هذا لا يجوز ، فإن المقبرة لا يجوز أن يُتعرض لها بشيء ما دام أن رفات الموتى موجود فيها ، فإن حرمة الميت كحرمة الحي . فلا يجوز امتهان المقبرة لا بوطء ولا بجعلها طرقات ، ولا بالصلاة فيها ولا بإدخالها في مساكن الناس ، كل هذا لا يجوز ، إلا إذا كانت المقبرة قد صار ساكنوها من الأموات رميماً تراباً لم يبق لهم أي جثة ما ، فهذا وبهذه الحالة ، لا بأس باستعمال المقبرة كمزارع أو بيوت أو غير ذلك ، أما ما دام يوجد فيها شيء من جثث الموتى ، فلا يجوز استعمالها والمشي عليها لأن المسلم الميت تقدم إلى هذا المكان قبلكم وسبق إليه فهو أحق به وحرمته وهو ميت كحرمته وهو حي ، فالنبي صلى الله عليه وسلم لما رأى رجلاً يطأ القبور قال : ( لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص إلى جلده ، خير له من أن يجلس على قبر ) رواه مسلم رقم ( 9711 ) وأبو داود رقم ( 3228 ) ، فهذا تحذير لما في ذلك من امتهان المسلم ، وقد ذكر العلماء أنه : يحرم التخلي بين القبور ، ولا يجوز الجلوس على القبور ، ولا يجوز الجلوس على القبر ، لقوله صلى الله عليه وسلم : ( لا تجلسوا على القبور ، ولا تصلوا إليها ) رواه مسلم رقم ( 972 ) ، وأبو داود رقم ( 3229 ) ، ولا الاتكاء عليه ، ولا وطء القبور بالاقدام أو امتهانها ، فكل ذلك لا يجوز ، والله الموفق .